

## مبادئ توجيهية بشأن إبلاغ الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

### بكميات المخدرات المفقودة أو المختلفة

#### ألف - معلومات خلفية

-١ تقضي المادة ٢٠ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١، بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢، بأن توفر الأطراف في الاتفاقية بيانات إحصائية<sup>(١)</sup> سنويًا للهيئة. ولا تتضمن هذه المادة أي التزام بإبلاغ الهيئة بكميات المخدرات المفقودة أو المختلفة. ومع ذلك فقد دأبت الهيئة منذ سنوات عديدة على تشجيع الحكومات على الإبلاغ بصورة طوعية في "الاستماراة جيم"<sup>(٢)</sup> عن كميات المخدرات المفقودة أو المختلفة في الصناعة، لكي يتسمى للحكومات تقديم تفسير كامل للتصرف في كميات المخدرات التي تم صنعها ولكنها لم تعد متاحة للاستخدامات الطبية أو العلمية.

-٢ ويتعمّن أن تكون البيانات التي توفرها الحكومات شاملة لكي تتمكن الهيئة من إجراء تقييم مناسب لكميات المخدرات التي تم التصرف فيها وكميات المخدرات التي ما زالت متاحة. بيد أن المعلومات التي توفرها الحكومات للهيئة عن كميات المخدرات المفقودة أو المختلفة تدل على وجود تفاوتات مهمة في الأساليب التي تتبعها الحكومات في حساب البيانات وجمعها. ولذلك قررت الهيئة استعراض مفهوم الإبلاغ عن كميات المخدرات المفقودة أو المختلفة وإعداد مبادئ توجيهية تيسّر قيام الحكومات بالإبلاغ على نحو شامل وقابل للمقارنة.

-٣ وخلال عملية استعراض مفهوم الإبلاغ عن كميات المخدرات المفقودة أو المختلفة، جمعت الهيئة معلومات من حكومات لديها خبرات في هذا الميدان. وعلاوة على ذلك، عقدت الهيئة في أيار/مايو ٢٠٠٨ اجتماعاً لفريق عامل من الخبراء الوطنيين قام بدراسة المعلومات التي جمعتها الهيئة ووفر المزيد من الخبرات والاقتراحات بشأن المبادئ التوجيهية.

-٤ وينبغي استخدام المفهوم الجديد الوارد أدناه بشأن الإبلاغ عن كميات المخدرات المفقودة أو المختلفة، لدى حساب البيانات المطلوب الإبلاغ بها في "الإحصاءات السنوية لإنتاج المخدرات وصنعها واستهلاكها

(1) طبقاً للمادة ٢٠، توفر الأطراف بيانات إحصائية عن (أ) إنتاج المخدرات وصنعها؛ (ب) استعمال المخدرات في صنع المخدرات الأخرى، والمستحضرات المدرجة في الجدول الثالث، والمواد التي لا تتناولها هذه الاتفاقية، واستعمال قش الخشحاش في صنع المخدرات؛ (ج) استهلاك المخدرات؛ (د) استيراد وتصدير المخدرات وقش الخشحاش؛ (ه) ضبط المخدرات والتصرف في الكميات المضبوطة؛ (و) مخزون المخدرات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة التي تتناولها البيانات؛ (ز) المساحة التي يمكن التتحقق من أنها تزرع بخشحاش الأفيون. وعلاوة على ذلك، يتعين على الأطراف تقديم بيانات عن المخدرات المستوردة إلى البلد أو الإقليم أو المشتراء من داخله لاستعمالها في الأغراض الخاصة، وكذلك عن كميات المخدرات التي سُحبَت من المخزون الخاص لسد حاجات السكان المدنيين.

(2) الإحصاءات السنوية لإنتاج المخدرات وصنعها واستهلاكها ومخزونها ومضبوطاتها.

ومخزوناها ومضبوطاتها" (الاستماراة جيم)، الجزء الأول، العمود ٦ ("الكمية المفقودة أو المُتلفة"). وبغية دعم مديرى مراقبة المخدرات الوطنين في استخدام المفهوم الجديد استخداماً صحيحاً، أعدت الشروح الواردة أدناه لتوزيعها على السلطات الوطنية المختصة وتضمينها في الموقع الشبكي للهيئة.

#### **باء- المبادئ التوجيهية**

-٥ تدعو الهيئة الحكومات إلى إبلاغها بمعلومات عن كميات المخدرات المفقودة أو المُتلفة خلال عملية صنع هذه المخدرات وتوزيعها بالجملة، وذلك في العمود ٦ من الجزء الأول من "الإحصاءات السنوية لإنتاج المخدرات وصنعها واستهلاكها ومخزونها ومضبوطاتها" (الاستماراة جيم). وهذه المعلومات مهمة لتحليل الذي تجريه الهيئة للإحصاءات التي توفرها الحكومات عن صنع/إنتاج المخدرات واستهلاكها واستخدامها والكميات المخزونة منها، من أجل تحديد ما إن كانت هناك أي اختلافات بين كميات المخدرات التي تُبلغ الهيئة بتوافرها في البلد والكميات التي تُبلغ بأنه تم التصرف فيها لأغراض مشروعة.

-٦ وهناك فتنان أساسيان من المخدرات المفقودة. فالمخدرات المفقودة إما "يمكن استعادتها" أو "لا يمكن استعادتها". والمخدرات التي يمكن استعادتها هي شيء ملموس وبالتالي يجرى جمعها وحساب كمياتها وحفظها في مخازن وإعادة تجهيزها أو إتلافها بطرق مقبولة (غالباً الحرق). أما المخدرات التي لا يمكن استعادتها فليس بالإمكان جمعها وحساب كمياتها، ومع ذلك ربما يمكن تقدير كميتها.

-٧ ويشتمل صنع المخدرات والمستحضرات المشتقة منها على خطوات عديدة ينجم عنها فقدان مخدرات يمكن استعادتها ومخدرات لا يمكن استعادتها. ويمكن تصنيف المخدرات المفقودة والمُتلفة في أربع فئات: '١' المخدرات المفقودة و/or المُتلفة لأسباب تكنولوجية أو متعلقة بالتجهيز؛ '٢' والمخدرات المفقودة و/or المُتلفة لأسباب متعلقة بمراقبة/ضمان النوعية؛ '٣' والمخدرات المفقودة و/or المُتلفة بسبب السرقة؛ '٤' والمخدرات المفقودة و/or المُتلفة لأسباب أخرى. وترد أدناه تفاصيل عن مراحل الصنع التي تُفقد عندها المخدرات أو تُتلف.

-٨ وينبغي أن تكون الكمية المدرجة في العمود ٦ "الكمية المفقودة أو المُتلفة" هي الكمية الإجمالية للمخدرات المفقودة والمُتلفة في البلد/الإقليم خلال صنع هذه المادة المحددة وتوزيعها بالجملة. وينبغي أن تشمل:

١' الكميات المتعلقة بالتجهيز التي لا يمكن استعادتها والمفقودة خلال التنقية والطحن والتحويل إلى أملاح وإيسومرات وإسترات وإتيرات وخلال صنع المستحضرات، مثل الطفح والدفق المفقود والكسر؛

٢' الكميات الأخرى التي لا يمكن استعادتها والمفقودة لأسباب مثل التبخّر والتسرّب والحوادث؛

٣' كميات المخدرات المُتلفة التي قد تشمل جمع المخدرات المهدرة أو المنسوبة والمدرارات المرفوضة بسبب انتهاء الصلاحية أو لعيوب في نوعيتها وعينات ضمان النوعية.

٩ - وينبغي التبليغ عن السرقات التي تحدث عند مستوى الصنع والتوزيع بالجملة أيضا تحت العنوان "الكمية المفقودة أو المُتلفة". وينبغي توفير شروح بشأن السرقات المهمة تحت العنوان "ملاحظات" في الصفحة ١ من النموذج حيم.

١٠ - وينبغي عدم التبليغ عن الكميات التالية في العمود ٦ :  
١' الكميات المفقودة من جراء النساج الصناعي لعملية تحويل مخدر إلى مخدر آخر أو مادة أخرى غير حاضنة للرقابة طبقا لاتفاقية عام ١٩٦١  
٢' الكميات المفقودة خلال صنع مستحضرات الجدول الثالث.

١١ - وينبغي للحكومات أن تأخذ في الحسبان أيضا المبادئ التوجيهية التالية المتعلقة بالمخدرات المفقودة وأو المُتلفة:

١' ينبع توقيق كل المخدرات المفقودة وأو المُتلفة في سجلات يمكن التحقق منها؛

٢' كميات المخدرات المستعادة ينبع التبليغ عنها بوصفها كميات مخزونة إلى أن تتم إعادة تجهيزها أو إتلافها؛

٣' ينبع توخي الحذر لتلافي ازدواج الحساب. فعلى سبيل المثال، في الحالة التي تكون فيها المخدرات قد احتسبت بوصفها استهلكت في سنوات سابقة ثم أعيدت إلى الصانعين أو موزّعي الجملة من الصيدليات، فعندئذ ينبع الإبلاغ عنها في النموذج حيم تحت العنوان "ملاحظات" بوصفها كميات مكتسبة/محرزة. وينبغي الإبلاغ عن هذه الكميات أيضاً إما بوصفها أُتلفت أو بوصفها وضعت في مخازن، حسب الاقتضاء؛

٤' يتزايد تصدير كميات مهمة من المخدرات التي يمكن استعادتها (أي الفضلات) من بلد إلى آخر من أجل إتلافها. وتلك ممارسة تجارية مقبولة وضرورية. وينبغي أن يقوم البلد المستورد، أي الذي يجري الإتلاف فيه، بإبلاغ الهيئة بعملية الإتلاف، في السنة التي تحدث فيها. ولا ينبع أن تُخصم هذه الفضلات المصدرة من تقديرات البلدان المستوردة للمادة المخدرة المعنية. بيد أنها ينبع أن تكون مشمولة بتصاريح الاستيراد والتصدير المناسبة وأن تُسجل في الإحصاءات الفصلية لاستيراد المخدرات وتصديرها (الاستماراة ألف) مع بيان أن هذه الكميات تشير إلى فضلات سبكي إتلافها؛

٥' تُستخدم كميات مهمة من المخدرات لأغراض البحث والتطوير في مجال الصناعة. وينبغي الإبلاغ عن كميات المخدرات المستخدمة لهذه الأغراض بوصفها كميات مفقودة أو مُتلفة، حسب الاقتضاء. أما كميات المخدرات المستخدمة لأغراض علمية في التجارب الإكلينيكية فينبغي تسجيلها في الاستماراة حيم، الجزء الأول، في العمود ٢ ("الكميات المستهلكة").

## جيم - مراحل الصناعة التي يحدث خلالها فقدان و/أو إتلاف

### أولاً - المواد الخام

ألف- الكميات المفقودة و/أو المُتلفة لأسباب تكنولوجية أو متعلقة بالتجهيز

- التقنية (التكرير)

- التحويل من إلى قواعد وأحماض وأملاح وإيسومرات وإسترات وإيتيرات

- الفصل الإيسومري

- التفتیت الميكروي

- التجفيف

- الطحن

- النخل

- الوزن والتعبئة واللوزم

باء-

الكميات المفقودة و/أو المُتلفة لأسباب متعلقة بمراقبة/ضمان النوعية

- أحد العينات (المواد الواردة، العينات المأخوذة أثناء التجهيز، المستحضرات التي تم تجهيزها، عينات الاستقرار، العينات المحفوظة،<sup>(3)</sup> عينات التحقق)

- عيوب النوعية

جيم- السرقات

DAL-

الكميات المفقودة و/أو المُتلفة لأسباب أخرى

- التحلل الكيميائي

- التسريب أثناء الحزن

- التبخر أثناء الحزن

- الحوادث

- المواد التي انقضى تاريخ صلاحيتها

- الخلل في عمل المعدات

(3) عينات ممثلة من المواد الخام والماد الوسيطة والمستحضرات التي تم تجهيزها وما إلى ذلك، يُحتفظ بها من أجل إتاحة إجراء المزيد من التقييمات والاستقصاءات، على سبيل المثال في حالة تلقي شكوى أو استفسار بشأن هذه المواد.

## ثانياً - المستحضرات ( بما في ذلك مواد التجهيز الوسيطة مثل محاليط المساحيق، والخرز)

### ألف- الكميات المفقودة و/أو المُتلفة لأسباب تكنولوجية أو متعلقة بالتجهيز

- جميع مراحل التحويل إلى مستحضرات (التشكيل في أقراص أو كبسولات وتعبئة المواد المخصصة للحقن والتعبئة في زجاجات وصنع الرُّفع والتعقيم وما إلى ذلك)

- الوزن والتعبئة واللوسم

باء-

### عمليات مراقبة/ضمان النوعية

- أحد العينات (المواد الواردة، العينات المأخوذة أثناء التجهيز، المستحضرات التي تم تجهيزها، عينات الاستقرار، العينات المحفوظة، عينات التحقق)

- عيوب النوعية

حيم-

### السرقات

DAL-

### الكميات المفقودة و/أو المُتلفة لأسباب أخرى

- التحلل الكيميائي

- الحوادث

- المستحضرات التي انقضى تاريخ صلاحيتها

- الخلل في عمل المعدات

## ثالثاً- البحث والتطوير في مجال الصناعة

- الدفعات الاسترشادية

- الدفعات التجريبية

- الدفعات التطويرية

- دفعات زيادة الحجم

- دفعات التحقق

- أغراض بحثية أخرى